على اختصاص ما اى اختصاص شئ بمحمول المخصص به والتقويم
ليس كذلك بون المسند والمسند اليه فلا يلزم انه ليس كذلك بل
الظاهر ان تقويم المسند الظرفي ايضا قد يرد على اختصاص شئ ما به
قبل المسند اليه على ما لا يخفى على من ذاق حلاوة علم المعاني ويمكن
الجواب باختيار الشق الثاني والفرق بالاطراد في الاول وعدمه
في الثاني واما قوله بل لا يتحقق آه ايضا محل تامل وكيف لا ولو
كان كذلك يلزم في كل مواد التقويم التلفظ بالجملة على الاصل اولا
ثم يعود عنه الى صورته وذلك ظاهر البطلان اللهم الا ان يحمل البعدية
على الوقتية دون الزمانية فافهم وايضا قد يكون التقويم لشوق
المسند اليه كما سبق والظاهر انه انما يحصل بملاحظة
تحقق التقويم قبل تحقق المسند اليه ويحتمل انه يكون قوله فليتا
اشارة الى جميع ما ذكرناه وقد عرفت الجواب عن الثاني في
الحاشية الى بقية قوله على الاختصاص الذي الخ هذا
مبني على المشهود والا فقد ورد فيما سبق وتامل بعد حول لها
الذي الخ وذلك لان المخصص فيه هو حول فقط قوله وحاصله
اختصاص الحمد بالاختصاص الخ وذلك لان المخصص فيه هو مجموع
لك وهو مقتض للاختصاص فيكون حاصله الخ قوله وتبين
المعينين فقد بعد لان الاختصاص المستفاد من التقويم هو
اختصاص الحمد بالمسند وهو مجموع لك والمستفاد من اللام هو
اختصاصه بمحمولك وهو الكاف والمجموع من حيث هو مجموع متباين
للجزء تباينا بينا قوله يلزم انه لا يكون الحمد مختصا به تع اما على الثاني
فلانه ح يكون متعلق الاختصاص بعينه تع فيكون المختص بذلك
الغير والا يكون لترتيب فضلا عن الاختصاص به واما على الاول
فلانه ح يكون متعلق الاختصاصين اعني الاختصاص بالله
تع والاختصاص بالغير فيكون حاصلها معا مختصا به تع

ان يحمل البعدية على التاخر الذهني دون الخارجي منه

قوله

قوله وهذا القدر كاف آه اقول كونه التلازم كافيا في التاكيد مبني
على انه مستلزم للاتحاد المعتبر فيه وذلك لانه الاختصاص المستفاد
من اللام وهو اختصاص الحمد بما كان مستلزما لاختصاصه
بالاختصاص به تع والاختصاص المستفاد من التقويم وهو اختصاصه
بالاختصاص به تع مستلزم للاختصاص به تع كما بكل من اللام والتقويم
مفيد للاختصاصين آخرهما مفاد منه صراحة والآخر التزاما
فالمستفاد من الاول صراحة منحو مع المستفاد من الثاني التزاما
وبالعكس والمستفاد من الاول التزاما نحو مع المستفاد من الثاني
صراحة وبالعكس قوله وقيل الاعتداد بالصفة آه الظاهر ان الاعتداد
مطلقا تعمد فيكون من طرف المنع عليه والمعنى تعمد المنع
عليه ما انعم عليه المنعم فتامل قوله وهو اولى منه فتدبر نقل عنه
في الحاشية وجه الاولوية انظر التعريف الاول لا يشمل المنة
على النعمة الواحدة فهو غير جامع والتعريف الثاني يشمل المنة
التنفيهية ايضا مع ان المقصود تعريف المنة التوبيخية بحسب
الظاهر وهو غير مانع ويمكن هذا في مثل هذا المقام اعني المقامات
الخطابية انتهى قوله اللهم انا نحمدك والحمد وما يشتق منه
سيجئ هناك ان انا كان نفس الحمد والشكر والنعم ايضا لم
يمكن لاحد الاتيان بها على التمام والكمال لاستلزام تسلسل
الافعال الى ما لا يتناهى انتهى كلامه واعترض عليه بان النعمة
انما يقتضي الشكر لا الحمد فالتسلسل فيه فقط لا في الحمد ايضا وجيب
بان نعم الحمد انما هو لنعم الجميل ح وهو الانعام هذا وانت
خبير بان الاعتراض انما يرد على الاصل اذا اريد به المعنى اللغوي
واما اذا اريد به المعنى العرفي فلا يرد على ما لا يخفى ثم اعلم ان هذا
الاعتراض بعينه مع الجوابين المذكورين جار هنا في الوجه الثاني
من وجهين العجز وكل اخلاصة مع الجوابين جار في الوجه الاول

فيكون الثالث جامعا ومانعا لان التعريف يكون
التعلق اعم من ان يكون هذا او غيره حاشيه تلب

وليس هذا منافيا لما هو المشهور من ان
متعلق الحمد اعم من متعلق الشكر لانه
يكون في مقابلة النعمة فتدبر منه

قال المحقق الجامي كل صفة يتعلق ولا يجوز
تعلقها بالشرع وغيرها كالعلم تتراءى
تظير هاشية الكوكبة من ابن حاجب فانه تتكلم
وغيرها منه

Copyright Imam Sadiq University